

# البريد المصري

بشركنا في كل يوم

(العدد ٨٤) في يوم الخميس ٢٧ ربيع الثاني سنة ١٣٥٥ - ١٦ في يولييه سنة ١٩٣٦ (السنة السابعة بعد المائة)

## أمر بما هوآت :

- ١ - لخص بإنشاء كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بالقناطر الخيرية بمديرية القليوبية في المكان المبين على الرسم السابق ذكره .
- ٢ - لكل وزير الداخلية تنفيذ هذا الأمر ما صدر به من أمرين في ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٥٥ (٨ يولييه سنة ١٩٣٦) محمد كلى  
عبد العزيز هزرت  
حريف كبرى

هوانين . هراسيم . هكرارات ، الخ .

## قانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٣٦

بمباشرة مجلس الوصاية المحقوق التي يختص بها الملك بصفته رئيسا للأسرة المالكة

جاسم حضرة صاحب الجلالة فاروق الأول ملك مصر

مجلس الوصاية

هو مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

- ١ - مباشر مجلس الوصاية المعين من البرلمان في اجتماع ٨ مايو سنة ١٩٣٦ المحقوق التي يختص بها الملك بصفته رئيسا للأسرة المالكة طبقا لأحكام القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٢ الخاص بوضع نظام للأسرة المالكة وذلك مع عدم الاخلال بحق المجلس في أن مباشر - وفقا للسادة التاسعة من الأمر الكريم الصادر في ١٣ أبريل سنة ١٩٢٢ - المحقوق الأخرى التي نص عليها الأمر الكريم المتقدم ذكره .

## ملخص

أمر ملكي بالترخيص بإنشاء كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بالقناطر الخيرية بمديرية القليوبية .  
قانون بمباشرة مجلس الوصاية المحقوق التي يختص بها الملك بصفته رئيسا للأسرة المالكة .  
قانون بتعديل المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٣١ بإنشاء مجلس إدارة للسكك الحديدية والتلفونات .  
قرار بتعيين عضو مؤقت في القومسيون الإداري لمدينة الاسكندرية للنيابة عن عضو غائب بالاجازة قرار وزاري رقم ١٢ لسنة ١٩٣٦ صادر من وزارة المواصلات .

## ملحق بهذا العدد :

- وزارة المالية - مصلحة الاموال المفردة - - مجوزات ادارية .
- وزارة المالية - مراقبة تعديل الضرائب - كتوف تقديرات الانتاج السنوي التي قدرتها الجبان لأطيان بعض النواص .
- مصلحة الجبله الثامنة لمجلس الشيوخ المنعقدة في يوم الأربعاء ١٢ ربيع الثاني سنة ١٣٥٥ (أول يولييه سنة ١٩٣٦) .
- مجلسان رقم ١٠ و ١١ جلسة يوم الأربعاء ١٢ ربيع الثاني سنة ١٣٥٥ (أول يولييه سنة ١٩٣٦) مجلس الشيوخ .
- مصلحة الجبله السابعة لمجلس النواب المنعقدة في يوم الأربعاء ٥ ربيع الثاني سنة ١٣٥٥ (٢٤ يولييه سنة ١٩٣٦) .
- مصلحة الجبله الثامنة لمجلس النواب المنعقدة في يوم الاثنين ١٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٥ (٢٩ يولييه سنة ١٩٣٦) .
- ملاحظة - المرسوم من ريف من حضرات المشتركين أن تكون لديه مجوزة كاملة من عناصر جلسات البرلمان أن يحافظ على الملحق المرفق بهذا .

## أمر ملكي رقم ٤٠

بالترخيص بإنشاء كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بالقناطر الخيرية بمديرية القليوبية

جاسم حضرة صاحب الجلالة فاروق الأول ملك مصر

مجلس الوصاية

بعد الاطلاع على كتاب وزير الداخلية المؤرخ في ٥ يولييه سنة ١٩٣٦ رقم ٢ "ادارة" بشأن التماس الترخيص بإنشاء كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بالقناطر الخيرية بمديرية القليوبية، وعلى الرسم الملحق بالكتاب المذكور ؛

وزير المواصلات ..... رئيسا  
 وزير المالية .  
 وزير الأشغال العمومية .  
 المدير العام لمصلحة السكك الحديدية والتلغرافات والتليفونات .  
 وكيل وزارة المالية .  
 وكيل وزارة المواصلات .  
 وكيل وزارة التجارة والصناعة .

شادة ٢ - أهل وزيرى المواصلات والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .  
 شامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما  
 مديراى رأس العين فى ٢٥ ربيع الثانى سنة ١٣٥٥ (١٤ يولييه سنة ١٩٣٦)

شاهد أهلى  
 أهيد العزيز أهزت  
 أهريف أهبرى  
 أهامر أهجلس الوصاية  
 أهوزير أهالتجارة والصناعة أهوزير أهالمواصلات أهئيس أهجلس أهوزراء  
 أهيد السلام أههمى أهحمد أهجمعه أهحمود أههمى أهنقراشى أهصطفى أهنحاس

### وزارة الداخلية

أقرار بتعيين عضو مؤقت فى القومسيون الإدارى لبلدية الاسكندرية للنيابة عن عضو غائب بالاجازة

#### وزير الداخلية

أبعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ١٠ مايو سنة ١٩٣٤ بجل القومسيون البلدى ، والقرار الصادر فى ١١ مايو سنة ١٩٣٤ بتعيين قومسيون ادارى مؤقت لادارة شؤون بلدية هذه المدينة ،  
 أظنرا لتغيب عضو من أعضاء هذا القومسيون بالاجازة وضرورة تعيين من ينوب عنه لئلا يتعطل عقد جلسات القومسيون المذكور ؛  
 أقرر ما هو آت :

شادة ١ - أهين فى القومسيون المذكور بصفة عضو مؤقت حضرة المستر الوين بأوكر بدلا من المستر هربرت كازفر ولدة غيابه .  
 شادة ٢ - أهسرى مفعول هذا القرار من تاريخ ١٤ يولييه سنة ١٩٣٦ ما  
 محرراى فى ٢٤ ربيع الثانى سنة ١٣٥٥ (١٣ يولييه سنة ١٩٣٦)

أهصطفى أهنحاس

شادة ٢ - أهلى أهوزراء تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ويعمل به من ٨ مايو سنة ١٩٣٦  
 شامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مديراى رأس العين فى ٢٥ ربيع الثانى سنة ١٣٥٥ (١٤ يولييه سنة ١٩٣٦)

أهيد أهلى

أهيد العزيز أهزت

أهريف أهبرى

أهامر أهجلس الوصاية

أهوزير أهالصحة أهعمومية أهوزير أهالداخلى أهئيس أهجلس أهوزراء  
 أهصطفى أهنحاس أهصطفى أهنحاس أهصطفى أهنحاس

أهوزير أهالأوقاف أهوزير أهالأشغال أهعمومية أهوزير أهالخارجية (بالنيابة)  
 أهحمد أهصوت أهفان أهحرم أهكرم أهيد

أهوزير أهزراعة أهوزير أهالمواصلات أهوزير أهالمالية  
 أهحمد أهمدى أهيف أهنصر أهحمود أههمى أهنقراشى أهكرم أهيد

أهوزير أهالحربية والبحرية أهوزير أهالحقانية

أهلى أههمى أهحمود أهالب

أهوزير أهالمعارف أهعمومية أهوزير أهالتجارة والصناعة

أهلى أهوكى أهعراى أهيد السلام أههمى أهحمد أهجمعه

### قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٣٦

بتعديل المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ بإنشاء مجلس ادارة للسكك الحديدية والتلغرافات والتليفونات

أهاسم أهحضرة أهساحب أهبلالة أهأاروق أهالأول أهملك أهحصر

أهجلس الوصاية

أهقرر أهجلس أهشيوخ أهجلس أهتواب أهقانون أهآقى أهصه ، وقد صدقتا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - أهعدل أهفقرة أهأولى من أهالمادة أهأولى من أهالمرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ بإنشاء مجلس ادارة للسكك الحديدية والتلغرافات والتليفونات كما آتى :

شادة ١ - أهنشأ أهجلس أهادارة أهالسكك أهالحديدية أهالتلغرافات أهالتليفونات ويؤلف كما آتى :